

[كِتَابُ] صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ (١)

- «لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنُ»^(٢) [١]. «الْبَائِنُ»: هُوَ الْمُفْرِطُ الطُّوْلُ^(٣)
الْمُتَفَاوِتُ الْبَيْنَ، وَالْبَوْنُ: الْبُعْدُ، وَهُوَ فِي أَشْعَارِهِمْ كَثِيرٌ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ:
الْبَائِنُ: هُوَ الَّذِي يَضْطَرِبُ مِنْ طَوْلِهِ، وَهُوَ عَيْبٌ فِي الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ.
أَبُو الْوَلَيْدِ: وَيَحْتَمَلُ عِنْدِي: أَنْ يُرَادَ بِهِ: وَصْفُهُ بَعِيرُ الطُّوْلِ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ
مِمَّنْ تَبَيَّنَ بِالطُّوْلِ حَتَّى يُوصَفَ بِهِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ مِنْ طُولِ الْقَامَةِ مَا لَا يَبِينُ بِهِ،
وَلَمْ يَكُنْ أَيْضًا مِمَّنْ يُوصَفُ بِقِصَرٍ.

- و«الْأَمْهَقُ»: الشَّدِيدُ الْبِيَاضِ^(٤) الَّذِي لَا يُحَالِطُهُ حُمْرَةٌ، يَحَالُهُ النَّاطِرُ
إِلَيْهِ بَرَصًا.

- و«الْآدَمُ»: فَوْقَ الْأَسْمَرِ يَعْلوُهُ سَوَادٌ قَلِيلٌ^(٥). وَهُوَ مِنَ الْإِبِلِ الْأَبْيَضِ

(١) الْمُخْتَارُ لِلْمُوَلَّفِ (١٠٣)، وَالْمُوَطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٩١٩)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبِ الرَّهْرِيِّ
(٩١/٢)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٤)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ (٥٢٧)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوَطَّأِ
لِابْنِ حَبِيبٍ (١٢١/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٢٦/٢٢١)، وَالتَّمْهِيدُ (١٥/١٦٥)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى
الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٣٥)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٢٣٠)، وَالْقَبَسُ
لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١١٠٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٣/١٠٦)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٤/٢٧٩).

(٢) بِيَاضٌ فِي الْأَصْلِ، وَالْمُثَبَّتُ عَنْ «الْمُوَطَّأِ».

(٣) النَّصُّ فِي الْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٧/٢٣٠)، وَنَقَلَ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَالْأَخْفَشُ هُنَا هُوَ
أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْبَصْرِيُّ صَاحِبُ «غَرِيبِ الْمُوَطَّأِ» تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ ص (١٩).

(٤) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ.

(٥) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ.

اللُّونِ، وَمِنْ الطَّبَّاءِ الْأَسْوَدُ الطَّهْرُ، الْأَبْيَضُ البَطْنِ.

- وَ«الجَعْدُ»: القَطَطُ الشَّدِيدُ الجَعْوَدَةُ^(١) الَّذِي صَارَ لِشِدَّةِ الجَعْوَدَةِ كَالْمُحْتَرِقِ، وَكَشَعُورِ السُّودَانِ. يُقَالُ: رَجُلٌ جَعْدٌ، وَامْرَأَةٌ جَعْدَةٌ.

- وَ«السَّبْطُ»: ضِدُّهُ^(٢)، وَهُوَ المُسْتَرَسِلُ الشَّعْرِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ تَكْسِيرٌ. فَهُوَ دَهْرَةٌ^(٣)، كَأَنَّهُ قَدْ رَجَلَ شَعْرُهُ بِالمُشْطِ. وَيُقَالُ: سَبَطْتُ وَسَبَطْتُ، فَاقْتَضَى ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ مَا بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، وَهِيَ الصِّفَةُ الحَسَنَةُ.

(صِفَةُ عَيْسَى بْنِ مَرِيَمَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] وَالدَّجَالِ)

- قَوْلُهُ: «أَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الكَعْبَةِ» [٢]. كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ^(٤)، وَالتَّقْدِيرُ: كُنْتُ أَرَانِي، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٥): ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيْطَانُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ أَيْ: مَا كَانَتْ^(٦) تَنَلُوا، وَهَذَا مَذْهَبُ الكِسَائِيِّ^(٧)، وَالبَصْرِيُّونَ لَا يُجِيزُونَ هَذَا، وَيَذْهَبُونَ فِيهِ إِلَى أَنَّهَا حَالٌ مَحْكِيَّةٌ تَقْدِيرُهُ عَلَى مَذْهَبِهِمْ: كَأَنِّي الْآنَ أَرَى

(١) هُنَا عَادَ إِلَى كَلَامِ أَبِي الْوَلَيْدِ فِي الْمُتَقَدِّمِ (٧/٢٣٠).

(٢) المصنوع نفسه.

(٣) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي الْوَلَيْدِ البَاجِي.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الوَقَّاشِيِّ (٢/٣٣٥).

(٥) سُورَةُ البَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٠٢.

(٦) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الوَقَّاشِيِّ وَفِيهِ: «مَا تَلْتَهُ».

(٧) بَعْدَهُ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ: «وَعَلَى هَذَا تَأْوَلُ قَوْلُ الرَّاجِزِ:

جَارِيَةٌ فِي رَمَضَانَ المَاضِي

تُقَطَّعُ الحَدِيثُ بِالإِيمَانِ

نَفْسِي عِنْدَ الْكَعْبَةِ، كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: كَأَنِّي أَنْظُرُ/ إِلَى كَذَا، يُرِيدُ أَنَّهُ عَلَى هَذِهِ
الصِّفَةِ فِي حَالِهِ الَّتِي يُخْبِرُ فِيهَا بِمَا رَأَاهُ^(١).

- وَتَقَدَّمَ «الْأَدَمُ» مِنَ الرِّجَالِ، وَمِنَ الْإِبِلِ، وَمِنَ الطَّبَّاءِ، وَجَاءَ هُنَا أَنَّ
عَيْسَى آدَمَ^(٢)، وَفِي غَيْرِهِ: أَنَّهُ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبِيَّاضِ، وَلَيْسَ فِيهِ تَعَارُضٌ؛ لِأَنَّ
الْأُدْمَةَ قَدْ تَكُونُ يَسِيرَةً، فَلَا يَخْرُجُ اللَّوْنُ بِهَا عَنِ الْبِيَّاضِ خُرُوجًا كَثِيرًا، وَقَدْ
يَكُونُ الْبِيَّاضُ خَالِصًا، وَقَدْ يَكُونُ غَيْرَ خَالِصٍ.
- وَ«الْلَمَّةُ»: الْجُمَّةُ، وَهِيَ أَكْمَلُ مِنَ الْوَفْرَةِ، وَالْوَفْرَةُ: مَا يَبْلُغُ الْأُذُنِينَ مِنَ
شَعْرِ الرَّأْسِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «نُمُّ أَنَا بَرَجُلٌ» فَإِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مِنْ مَسَائِلِ النَّحْوِ الْمُشْكَلَةِ،
تَقُولُ الْعَرَبُ: خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ يَأْكُلُ، وَخَرَجْتُ فَإِذَا بَزِيدٌ يَأْكُلُ، فَيَذَكُرُونَ الْبَاءَ
تَارَةً، وَيَحذفُونَهَا تَارَةً، فَإِذَا ذَكَرُوا بَعْدَ^(٣) إِذَا ضَمِيرٌ مُتَكَلِّمٌ أَوْ مُخَاطَبٌ أَوْ غَائِبٌ،
لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ ذِكْرِ الْبَاءِ، يَقُولُونَ: خَرَجْتُ فَإِذَا أَنَا بَزِيدٌ يَأْكُلُ، وَخَرَجَ عَمْرٌو فَإِذَا
هُوَ بِخَالِدٍ يَنْتَظِرُهُ، فَيَجِبُ أَنْ يُنْظَرَ فِي هَذِهِ الْبَاءِ بِمَا تَتَعَلَّقُ فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ، وَلَمْ
لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنَ الْبَاءِ مَعَ ذِكْرِ الضَّمَائِرِ؟ وَهَلِ الْبَاءُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلِ بِمَنْزِلَتِهَا فِي
قَوْلِهِمْ: خَرَجْتُ فَإِذَا زَيْدٌ بِالْفَرَسِ وَاقِفًا، وَهَذِهِ الْمَسْأَلِ لَا تَلِيْقُ إِلَّا بِكُتْبِ
النَّحْوِ^(٤) الْمَبْسُوطَةِ، فَلِذَلِكَ تَرَكْتُهَا.

(١) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ: «رَأَيْتَهُ».

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٣٩).

(٣) سَاقَطَ مِنَ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٤) فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ: «لَا يَلِيْقُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ».

- وَقَوْلُهُ: «كَانَهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ» قَالَ عِيسَى بْنُ دِينَارٍ^(١): شَبَّهَهَا بِحَبَّةِ عِنَبٍ قَدْ فَضِحَتْ فَذَهَبَ مَاؤُهَا، فَصَارَتْ طَافِيَةً. وَقَالَ غَيْرُهُ^(٢) - وَهُوَ الْأَظْهَرُ -: طَافِيَةٌ، أَي: مُمْتَلِئَةٌ تَكَادُ تَتَفَقَّأُ، وَكَذَلِكَ عَيْنُهُ قَدْ ظَهَرَتْ كَمَا يَظْهَرُ الشَّيْءُ فَوْقَ الْمَاءِ، فَيَكُونُ مَعْنَى الطَّافِيَةِ: أَنَّهَا عَلَتْ عَلَى مَا يُجَاوِرُهَا مِنَ الْجِسْمِ، وَقَدْ أُوْلِعَتْ الْعَامَّةُ مِنَ الْفُقَهَاءِ بِأَنْ يَقُولُوا: «الْمَسِيحُ الدَّجَالُ» فَيَكْسِرُونَ الْمِيمَ وَيَشَدِّدُونَ السِّينَ^(٣)، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ الْمَسِيحَ - بِحَاءٍ مُعْجَمَةً -^(٤)، وَيَجْعَلُونَهُ بِمَعْنَى مَمْسُوحٍ، وَهَذَا كُلُّهُ خَطَأٌ إِنَّمَا الْمَسِيحُ [عَلَى] لَفْظُ الْمَسِيحِ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّيِّدِ^(٥). وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(٦): سُمِّيَ الدَّجَالُ مَسِيحًا بِالتَّخْفِيفِ، مِنْ سِيَاحَتِهِ، وَبِالتَّثْقِيلِ؛ لِأَنَّهُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ. وَلِلْمَسِيحِ عَشْرَةٌ مَعَانٍ:

الأول: أَنَّهُ مَسِيحُ الْهُدَى، اسْمٌ عَلَمٌ، كَمَا أَنَّ مَسِيحَ الضَّلَالَةِ اسْمٌ عَلَمٌ، كَزَيْدٍ، لَا مِنَ الزِّيَادَةِ.

الثَّانِي: مَسِيحٌ: فَعِيلٌ، مِنْ مَسَحَ الْأَرْضَ، وَمِثْلُهُ فِي الْأَشْتِقَاقِ وَالْإِسْمِ

(١) النَّصُّ فِي الْمُنتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي (٧/ ٢٣١).

(٢) فِي «الْمُنْتَقَى»: «قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْجَوْهَرِيُّ» وَرُاجِع: مَسْنَدُ الْمُوطَّأِ لَهُ (٥٣٤).

(٣) جَاءَ فِي كِتَابِ الْمَدْخَلِ إِلَى تَقْوِيمِ اللِّسَانِ لِابْنِ هِشَامِ اللَّحْمِيِّ (٢١٠): «وَيَقُولُونَ الْمَسِيحُ يَعْنُونَ الدَّجَالَ، وَالصَّوَابُ: الْمَسِيحُ بِالتَّخْفِيفِ» لَكِنْ جَاءَ فِي تَقْوِيمِ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِيِّ الصَّقَلِيِّ (٢٥٥): «وَقَدْ رُوِيَ مَسِيحٌ عَلَى وَزْنِ سَكَيْتٍ، إِلَّا أَنَّ رِوَايَةَ التَّخْفِيفِ أَكْثَرُ وَأَعْرَفُ» فَلَمْ يَجْعَلْهَا لِحْنًا، وَأَخَذَهَا ابْنُ مَكِيِّ مِنَ الرَّبِّيْدِيِّ فِي لِحْنِ الْعَامَةِ (٢٩٥) وَالْعِبَارَةُ لَهُ.

(٤) لِحْنُ الْعَامَّةِ لِلرَّبِّيْدِيِّ (٢٩٥)، وَتَقْوِيمِ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِيِّ (٢٥٥).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٣٣٧).

(٦) مَسْنَدُ الْمُوطَّأِ لِلْجَوْهَرِيِّ (٥٣٥).

الدَّجَالُ؛ إِلَّا أَنَّهُ يُفْرَقُ بَيْنَهُمَا الْهُدَى وَالضَّلَالَةَ وَالصَّالِحُ وَالطَّالِحُ، وَالصَّادِقُ وَالكَذَّابُ، وَالدَّجَالُ وَالنَّبِيُّ، وَالْأَعْوَرُ وَالسَّلِيمُ.

الثَّالِثُ: مَسِيحٌ: فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، كَأَنَّهُ مَسَحَ بِالْبَرَكَةِ.

وَالرَّابِعُ: مَسِيحٌ لِحُسْنِ وَجْهِهِ، تَقْوِيلُ الْعَرَبِ: عَلَيْهِ مَسْحَةٌ جَمَالٍ.

الخَامِسُ: مَسِيحٌ: فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، مَسَحَهُ يُحَيِّيْ بِنُ زَكَرِيَّا إِذْ وُلِدَ.

السَّادِسُ: ^(١) فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، كَانَ لَا يَمْسَحُ ذَا عَاهَةٍ إِلَّا بَرِيءًا.

السَّابِعُ: كَانَ لَا يَمْسَحُ طَائِرًا يَخْلُقُهُ، وَلَا مَيْتًا إِلَّا حَيًّا.

الثَّامِنُ: مَسِيحٌ: صِدِّيقٌ.

التَّاسِعُ: مُعَرَّبٌ مِنْ مَشِيخٍ ^(١)، كَمَا عُرِّبَ مُوسَى مِنْ مُوشَى.

العَاشِرُ: لِأَنَّهُ كَانَ مَمْسُوحَ الرَّجْلِ لَيْسَ لِرِجْلِهِ أَحْمَصٌ، وَالْأَحْمَصُ: مَا لَا

يَمَسُّ الْأَرْضَ مِنْ بَاطِنِ الرَّجْلِ. وَالْأَصْلُ فِيهِ مَسِيحٌ عَلَى وَزْنِ مَفْعَلٍ، فَأُسْكِنَتْ

الْيَاءَ، وَنُقِلَتْ حَرَكَتُهَا إِلَى السَّيْنِ؛ لِاسْتِثْقَالِهِمُ الْكَسْرَ عَلَى الْيَاءِ، وَفِي هَذِهِ

الْأَسْمَاءِ تَدَاخُلٌ، وَبَعْضُهَا لَا تُعْضِدُهُ اللَّغَةُ.

- وَأَمَّا «الدَّجَالُ»: فَقَدْ تَقَدَّمَ ^(٢) فِيهِ وَجْهَانِ، وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ

- فِي رِوَايَةِ حُدَيْفَةَ - الشَّمَالِ، خَرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَفِي حَدِيثِ الْكُلِّ الْيُمْنَى،

وَكَلاهُمَا صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ التَّغْيِيرَ عَلَامَةٌ الْحُدُوثِ ^(٢)، وَالثَّبُوتُ عَلَامَةٌ الْقِدَمِ فَيَأْتِي

عَوْرَهُ وَتَغْيِيرُهُ دَلِيلًا عَلَى دَلِيلٍ، وَنُقْصَانًا عَلَى نُقْصَانٍ. وَأَمَّا [مَعْنَى] «الدَّجَالُ»

(١) - ساقط من «المختار...» للمؤلف.

(٢) - (٢) ساقط من «المختار...» للمؤلف.

فَقِيلَ: لِأَنَّهُ يُمَوِّهُ عَلَى النَّاسِ. وَمِنْهُ: بَعِيرٌ مُدَجَّلٌ: إِذَا طُلِيَ بِالْقَطْرَانِ. وَقِيلَ: لِعِظَمِ أَمْرِهِ وَتَفَاقُمِ خَطْبِهِ. وَمِنْهُ: رُفْقَةٌ دَجَالَةٌ، إِذَا كَانَتْ كَثِيرَةً^(١)، وَمِنْهُ فِي [سُمِّيَ] دِجْلَةٌ،^(٢) لِكَثْرَتِهَا فِي الْأَنْهَارِ^(٣).

(مَا جَاءَ فِي السُّنَّةِ فِي الْفِطْرَةِ)

- «الْفِطْرَةُ» [٣]: هِيَ أَصْلُ الْخِلْقَةِ وَابْتِدَاءُ الشَّأَةِ، لَكِنْ يُعَبَّرُ بِهَا عَنِ الدِّينِ وَالْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ/ يُسَمَّى فِطْرَةً أَيْضًا، كَمَا يُسَمَّى ابْتِدَاءُ الْخِلْقَةِ، وَكُلُّ شَيْءٍ بَدَأَتْهُ فَقَدْ فِطَرْتَهُ. يُقَالُ: فِطَرْتُ الْبَيْتَ: إِذَا ابْتَدَأْتَ حَفْرَهَا، وَلَهَا أَسْمَاءٌ تَقَدَّمَتْ فِي «الْكَبِيرِ»، وَالْمُرَادُ بِهَا هَلْهَنَا: الْخِصَالُ الَّتِي يَكْمُلُ بِهَا الْمَرْءُ حَتَّى يَكُونَ عَلَى أَفْضَلِ الصِّفَاتِ.

- وَقَوْلُهُ: «أَوَّلُ النَّاسِ رَأَى الشَّيْبَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ مَا هَذَا؟» [٤]. مَعْنَاهُ: أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ [مَا]^(٣) شَابَ، وَسَأَلَ عَنِ الشَّيْبِ، وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ أَحَدٌ سَأَلَ عَنْهُ، وَيَسْطُهُ فِي «الْكَبِيرِ»^(٤).

- وَقَوْلُ مَالِكٍ: «وَهُوَ الْإِطَارُ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٥): هُوَ مَا بَيْنَ قَصِّ الشَّارِبِ وَطَرَفِ الشَّفَةِ الْمُحِيطِ بِالْفَمِ، وَكُلُّ مُحِيطٍ بِشَيْءٍ فَهُوَ إِطَارٌ. وَمِنْهُ: إِطَارُ

(١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «كَبِيرَةٌ».

(٢) - (٢) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «مَنْ».

(٤) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «فِي فَصْلِ الْمَعْنَى».

(٥) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٥/٤٦٠).

الغُرْبَالِ، وَهُوَ الدَّائِرِ [بِهِ] ^(١).

(النَّهْيُ عَنِ الْأَكْلِ بِالشَّمَالِ)

- تَقَدَّمَ أَنَّ «اشْتِمَالَ الصَّمَاءِ» [٥] هُوَ أَنْ يَشْتَمَلَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ، فَيَجَلُّ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ، وَلَا يَرْفَعُ مِنْهُ جَانِبًا يُخْرِجُ مِنْهُ يَدَهُ. وَمَعْنَى قَوْلِ الْعَرَبِ ^(٢): «اشْتَمَلَ الصَّمَاءَ»: اشْتَمَلَ الْاِشْتِمَالَ الصَّمَاءَ، فَالصَّمَاءُ صَفَةٌ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُمْ: «رَجَعَ الْقَهْقَرِيُّ» تَقْدِيرُهُ: رَجَعَ الرَّجْعَةَ الْقَهْقَرِيُّ، وَ«قَعَدَ الْقَرْفُصَاءُ» أَي: قَعَدَ الْقَعْدَةَ الْقَرْفُصَاءَ. فَأَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ يَقُولُونَ فِيهَا: إِنَّهَا مَصَادِرُ، وَإِنَّمَا حَقِيقَتُهَا أَنَّهَا نُعُوتٌ لِمَصَادِرٍ مَحْذُوفَةٍ، وَتَقَدَّمَ أَيْضًا اشْتِقَاقُ الصَّمَاءِ مِنْ قَوْلِهِمْ: صَمَمْتُ الْكُوَّةَ: إِذَا سَدَدْتُهَا، وَكَذَلِكَ صَمَمْتُ الْقَارُورَةَ، وَيُقَالُ لِمَا يُشَدُّ بِهِ الصَّمَامُ، فَشَبَّهَ اشْتِمَالَ الصَّمَاءِ بِالشَّيْءِ الْمَشْدُودِ [وَمِنْهُ] ^(٣) الصَّمَمُ فِي الْأُذُنِ. وَمِنْهُ ^(٤) قِيلَ لِلدَّاهِيَةِ [العَظِيمَةِ] ^(٥) صَمَامٌ وَصَمَاءٌ. يُرَادُ أَنَّ أَبْوَابَ الْحَيْلِ وَالصَّلَاحِ الَّتِي يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مُعَايَنَةِ ^(٦) الْأُمُورِ، قَدْ سَدَّتْهَا لِشَاعَتِهَا، فَلَمْ تَدْعُ مِنْهَا بَابًا يُوَصَّلُ مِنْهُ إِلَيْهَا.

(١) عن «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٢) التَّصُّ لَأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٣٤١).

(٣) عَنِ «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ، وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ الْأَخِيرَةُ لَمْ تَرِدْ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ».

(٤) مِنْ هُنَا لِأَبِي الْوَلِيدِ أَيْضًا.

(٥) عَنِ «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ، وَلَمْ تَرِدْ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ وَالتَّصُّ كُلُّهُ.

(٦) فِي «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «مَعَانَا» وَعِبَارَةُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ: «لَا نَسِدَادَ أَبْوَابِ الْحَيْلِ إِلَى مُعَانَاتِهَا».

(مَا جَاءَ فِي الْمَسَاكِينِ)

- لَمْ يُرَدِّ بِقَوْلِهِ^(١): «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوْفِ» [٧] نَفَى هَذَا الْاسْمَ عَنْهُ، وَإِنَّمَا الْمَعْنَى: أَنَّ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ أَحَقُّ بِهَذَا الْاسْمِ مِنْ سِوَاهُ، كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: لَيْسَ الْعَالِمُ الَّذِي يَعْلَمُ التَّحَوُّلَ إِنَّمَا الْعَالِمُ الَّذِي يَعْلَمُ الْفِقْهَ، أَيْ: هَذَا أَحَقُّ بِهَذَا الْاسْمِ مِنْهُ. وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ: «مَا تَعُدُّونَ الصَّرْعَةَ فِيكُمْ؟ قَالُوا: الَّذِي لَا تَصْرَعُهُ الرَّجَالُ: فَقَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ». وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «لَيْسَ الْبِرُّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ» أَيْ: لَيْسَ كُلُّ الْبِرِّ. وَكَذَلِكَ^(٢): ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ أَيْ: لَيْسَ فِعْلُ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ بَرًّا يَبْلُغُ بَرًّا مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، وَآتَى الْمَالَ، وَلِهَذَا نَظَائِرُ كَثِيرَةٌ فِي الْحَدِيثِ، وَفِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَرَوَى يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: «فَمَا الْمِسْكِينُ»، وَرَوَى غَيْرُهُ: «فَمَنْ الْمِسْكِينُ» وَهُوَ الْأَحْسَنُ؛ لِأَنَّ «مَنْ» مَخْصُوصَةٌ بِالِاسْتِفْهَامِ عَمَّنْ يَعْقِلُ، وَأَمَّا «مَا» فَالْغَالِبُ عَلَيْهَا^(٣) الْإِسْتِفْهَامُ عَمَّا لَا يَعْقِلُ، وَقَدْ يُسْتَفْهَمُ بِهَا عَنِ الْأَجْنَاسِ وَالْأَنْوَاعِ مِمَّنْ يَعْقِلُ وَعَنِ الصِّفَاتِ. أَمَّا الْأَجْنَاسُ وَالْأَنْوَاعُ فَنَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾. وَأَمَّا الصِّفَاتُ فَنَحْوُ قَوْلِ الْقَائِلِ: مَا زَيْدٌ؟ فَيُقَالُ: ظَرِيفٌ عَاقِلٌ، وَيُسْتَفْهَمُ أَيْضًا عَنْ مَا هِيَ كُلُّ شَيْءٍ وَهِيَ حَقِيقَتُهُ،

(١) أوردَ الْحَدِيثَ كَامِلًا فِي «الْمُخْتَارِ . . .» .

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ١٧٧ .

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/ ٣٤١) .

(٤) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ٣ .

وَلَا مَدْخَلَ لِهَذَا فِي صِنَاعَةِ النَّحْوِ، فَلِذَلِكَ نَدَعُهُ. وَيَحْتَمَلُ «فَمَا الْمِسْكِينُ» وَجَهَيْنِ :
 أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ أَرَادَ فَمَا الْحَالُ أَوْ الصِّفَةُ الَّتِي يَكُونُ بِهَا الْمِسْكِينُ مِسْكِينًا؟ .
 وَالْآخَرُ : أَنَّهَا بِمَعْنَى «مَنْ» كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (١) : ﴿ وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا ﴾ ﴿
 وَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢) : ﴿ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى ﴾ ﴿ . وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْمِسْكِينِ
 وَالْفَقِيرِ، وَتَقَدَّمَ (٣) فِي «الزَّكَاةِ» .
 - وَ«الظَّلْفُ» [٨] : الظَّفَرُ مِنْ ذَوِي الْأُظْلَافِ .

(مَا جَاءَ فِي مَعَى الْكَافِرِ)

- «مَعَى» [٩] مَفْصُورٌ مِثْلُ غَنَى وَسَوَى وَمِنَى : وَاحِدٌ (٤) الْأَمْعَاءِ، وَهُمَا مَعِيَانِ .
 - وَ«صَافَهُ» [١٠] نَزَلَ بِهِ وَطَلَبَ صِيَافَتَهُ. يُقَالُ (٥) : ضِيفْتُ الرَّجُلَ : طَلَبْتُ
 صِيَافَتَهُ وَنَزَلْتُ بِهِ، وَأَضَفْتُهُ : أَنْزَلْتُهُ لِلصِّيَافَةِ، وَضَيْفْتُهُ أَيْضًا بِمَعْنَى، وَقِيلَ :
 ضَيْفْتُهُ : أَنْزَلْتُهُ مِنْزَلَةَ الْأُصْيَافِ / .
 - وَقَوْلُهُ : «فَشَرِبَ حِلَابَهَا» . قِيلَ (٦) : الْحِلَابُ : الْمَحْلُوبُ وَهُوَ اللَّبَنُ،
 كَالخِرَافِ لِمَا يُخْتَرَفُ، وَقِيلَ : الْحِلَابُ إِنَّمَا هُوَ إِنَاءٌ يَمْلَأُ قَدْرَ حَلْبَةِ نَاقَةٍ، وَيُقَالُ
 لَهُ الْمَحْلَبُ أَيْضًا، أَيْ : شَرِبَ مَا يَمْلَأُ هَذَا الْإِنَاءَ الَّذِي تُحْلَبُ فِيهِ هَذِهِ الشَّاةُ .

١/١٠٥

-
- (١) سُورَةُ الشَّمْسِ .
 - (٢) سُورَةُ اللَّيْلِ .
 - (٣) قَالَ فِي «الْمُخْتَارِ . . .» : «وَيَأْتِي مَعْنَاهُ فِي هَذَا الْبَابِ جُمْلَةً» .
 - (٤) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلَّفِ .
 - (٥) التَّصُّصُ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضِ (٢/٦٢) .
 - (٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (١/١٩٤) .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(١): إِنَّمَا يُقَالُ فِي اللَّبَنِ: الْإِحْلَابَةُ. وَيُحْتَمَلُ أَنَّ الْإِشَارَةَ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ فِي الْكَافِرِ وَالْمُؤْمِنِ إِلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ بَعَيْنَهُ، وَإِنَّمَا تَحَمَّلْنَا عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ؛ لِأَنَّ الْمَعَايِنَةَ تَدْفَعُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عُمُومًا فِي كُلِّ كَافِرٍ وَمُؤْمِنٍ، وَمِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ الْإِتْيَانُ بِلَفْظِ الْعُمُومِ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْخُصُوصُ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ وَهَذِهِ الْإِشَارَةُ لِرَجُلٍ وَاحِدٍ.

(النَّهْيُ عَنِ الشَّرَابِ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ وَالنَّفْخِ فِي الشَّرَابِ)

- قَوْلُهُ: «إِنَّمَا يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِ نَارِ جَهَنَّمَ» [١١] ^(٣) يَجُوزُ فِيهِ رَفْعُ النَّارِ وَنَصْبُهَا، فَمَنْ رَفَعَهَا فَعَلَى خَبَرٍ «إِنَّ» وَيَجْعَلُ «مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي» كَأَنَّهُ قَالَ: الَّذِي يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ، وَمَنْ نَصَبَ «النَّارَ» جَعَلَ «مَا» صِلَةً لـ«إِنَّ»، وَهِيَ الَّتِي تَكْفُفُ «إِنَّ» عَنِ الْعَمَلِ، وَنَصَبَ النَّارَ بِ«يُجْرَجِرُ» وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤): ﴿إِنَّمَا صَعَوْا كَيْدُ سِحْرٍ﴾ قُرِئَ بِرَفْعِ الْكَيْدِ وَنَصْبِهِ عَلَى الْوَجْهَيْنِ، وَيَجِبُ إِذَا جُعِلَتْ «مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي» إِنْ تَكْتَبَ مِنْفَصَلَةً مِنْ «إِنَّ» هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّيِّدِ^(٥). وَقَالَ غَيْرُهُ: مَنْ نَصَبَ جَعَلَ الْجَرْجَرَةَ بِمَعْنَى الصَّبِّ. أَي: إِنَّمَا يُصَبُّ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ، وَمَنْ رَفَعَ جَعَلَهَا بِمَعْنَى الصَّوْتِ، أَي: إِنَّمَا يُصَوِّتُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ. وَالْجَرْجَرَةُ^(٦):

(١) عن مشارق الأنوار للقاضي عياض.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٧٣.

(٣) النص لأبي الوليد الوقيسي في التعليق على الموطأ (٢/٣٤٤).

(٤) سورة طه، الآية: ٦٩. ويُراجع توجيه القراءتين في «إعراب القراءات» لابن خالويه (٢/٤٤).

(٥) التعليق على الموطأ (٢/٣٤٤).

(٦) النص للقاضي عياض في مشارق الأنوار (١/١٤٤). ونقل عن الأزهرى، وليس في تهذيب اللغة (١٠/٤٧٩) ما ذكره عنه!

الصَوْتُ الْمُتَرَدِّدُ فِي الْحَلْقِ، وَقَدْ يَصْحُ النَّصْبُ عَلَيَّ هَذَا أَيْضًا إِذَا عُدِّي الْفِعْلُ،
وَالَيْهِ ذَهَبَ الْأَزْهَرِيُّ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ طُرُقِ مُسْلِمٍ^(١): «كَأَنَّمَا يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ
نَارًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ» وَهَذَا يَقْوَيْ رِوَايَةَ النَّصْبِ. وَأَرَادَ هُنَا بِالْجَرْجَرَةِ^(٢): صَوْتُ
الْمَاءِ فِي حَلْقِ الشَّارِبِ، أَوْ فِي الْإِنَاءِ عِنْدَ خُرُوجِهِ إِلَى فَمِهِ. وَيُقَالُ^(٣): جَرْجَرَ
الْجَمَلُ جَرْجَرَةً: إِذَا رَدَّدَ هَدِيرَهُ فِي حَلْقِهِ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ^(٤):

* إِذَا سَافَهُ الْعَوْدُ [التَّبَاطِيئُ]^(٥) جَرْجَرًا *

وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٦):

- (١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «وَصَحَّتْ عِنْدِي فِي بَعْضِ طُرُقِ مُسْلِمٍ».
(٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّلْعِينِ عَلَيَّ الْمَوْطَأِ (٣٤٥/٢).
(٣) النَّصُّ فِي الْاسْتِذْكَارِ لِأَبِي عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٦/٢٧١)، وَالتَّمْهِيدِ (١٥/٢٣٧).
(٤) دِيوَانُهُ (٦٦)، وَصَدْرُهُ:

* عَلَيَّ لِأَحِبِّ لِأَيُّهُتَدَى بِمَنَارِهِ *

- (٥) فِي الْأَصْلِ: «الْرِيفِي» تَحْرِيفٌ، وَليست رواية، بِدليل وجودها على الصَّحَّةِ كما أثبتنا في
مصدرية «الاستذكار» و«التَّمْهِيد» كما هي كذلك في الدِّيوان، ولم يشر شُرَّاحه إلى أي رواية أُخْرِئَ.
(٦) الْبَيْتَانِ لِلْأَغْلَبِ الْعِجْلِيِّ، وَهُوَ الْأَغْلَبُ بْنُ جُشَمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عِجْلِ، رَاجِزٌ مَخْضَرٌ مُعَمَّرٌ،
عَاشَ تِسْعِينَ سَنَةً، وَمَاتَ فِي وَقْعَةِ نَهَاوند، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَطَالَ الرَّجَزَ. أَخْبَارُهُ فِي الشُّعْرِ
وَالشُّعْرَاءِ (٥١١/٢)، وَالْأَغَانِي (٢٨/٢)، وَالْإِصَابَةَ (١/٥٦)، وَخَزَانَةَ الْأَدَبِ (٢/٢٣٩)،
وَجَمَعَ أَرَاجِيهَ الذُّكُورِ نوري حمودي القيسي ونشرها في شعراء أمويون (لا يحمل رقمًا)
(١٣٣-١٩٠)، وَمَعَهَا بَيْتٌ ثَالِثٌ ص (١٥٠)، وَهِيَ فِي جَمْهَرَةِ ابْنِ دُرَيْدٍ (٢٠٧، ٧٣٠)،
وَالْعَيْنِ (١/٨٦)، وَمَقَائِيسُ الْأَلْفَةِ (١/٤١٣)، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (رَجَزٌ) وَنَسَبَهَا
إِلَى ذُكَيْنِ بْنِ رَجَاءِ الْفَقِيمِيِّ (سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ) وَأَنشدهَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الاستذكار»
و«التَّمْهِيدِ»، وَأَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيُّ فِي التَّلْعِينِ عَلَيَّ الْمَوْطَأِ (٢/٣٤٥)، وَفِي «الْجَمْهَرَةِ»: =

وَهُوَ إِذَا جَرَجَرَ بَعْدَ الْهَبِّ
جَرَجَرَ فِي حَنْجَرَةٍ كَالْحَبِّ

وَالْحُبُّ: الْخَابِيَةُ.

- وَقَوْلُهُ: «فِي آيَةِ الْفِضَّةِ» هِيَ جَمْعُ إِنَاءٍ، وَالْعَامَّةُ يَرَوْنَ أَنَّهَا وَاحِدَةٌ،
وَذَلِكَ غَلَطٌ^(١) كَمَا يُقَالُ: إِزَارٌ وَأَزْرَةٌ، وَخِمَارَةٌ وَأَخْمِرَةٌ، وَيُوضَّحُهُ قَوْلُهُ فِي
صِفَةِ الْحَوْضِ: «آيَتُهُ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ» وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الشَّيْءَ بِاسْمِ مَا يُؤْوَلُ
إِلَيْهِ، فَتُسَمِّي الْعَصِيرَ خَمْرًا إِذَا أُرِيدَ بِهِ الْخَمْرُ، وَتُسَمِّي الشَّدَّةَ مَوْتًا لِمَا كَانَتْ
تَوُؤَلُ إِلَيْهِ، فَسَمَّى شُرْبَهُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ بِمَا يُتَوَلَّى إِلَيْهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿إِنَّ
الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِهِمْ ظُلْمًا إِنَّمَّا يَكُونُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾.

- وَقَوْلُهُ: «وَأَيْنِ الْقَدَحِ» أَي: أَبْعَدُهُ عَن فَيْكِ. وَالْبَيْنُ وَالْبَوْنُ: الْبُعْدُ.
- وَ«الْقَدَاهُ»: مَا سَقَطَ فِي إِنَاءِ الشَّارِبِ مِنْ عُوْدٍ، أَوْ وَرَقَةٍ أَوْ رِيْشَةٍ،
وَجَمْعُهُ قَدَى، مِثْلُ حَصَاةٍ وَحَصَى.

(مَا جَاءَ فِي شُرْبِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَائِمٌ)

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٣) فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي التَّهْيِ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا،

* جَرَجَرَ فِي شَفْشَقَةٍ كَالْحَبِّ *

وبعدهما في المصادر:

* وَهَامَةٌ كَالْمَرْجَلِ الْمُنْكَبِّ *

(١) تقدم مثل ذلك ص (١٩١).

(٢) سورة النساء، الآية: ١٠.

(٣) النَّصُّ هُنَا لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٢/ ٣٤٥). وَيُرَاجَعُ: مُشْكَلُ الْقُرْآنِ =

وَفِي إِبَاحَتِهِ: لَيْسَ هَلْهَنَا تَنَاقُضُ؛ لِأَنَّهُ نَهَى فِي آخِرِ الْحَدِيثِ مِنْ أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ، أَوْ يَأْكُلَ مَا شِئًا. يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ أَكَلُهُ وَشُرْبُهُ عَلَى طَمَأْنِينَةٍ، وَلَا يَشْرَبُ إِذَا كَانَ مُسْتَعْجَلًا فِي سَفَرٍ أَوْ حَاجَةٍ، فَيَنَالُهُ مِنْ ذَلِكَ شَرَقٌ أَوْ تَعَقُّدُ الْمَاءِ فِي صَدْرِهِ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: قُمْ فِي حَاجَتِنَا، لَا يُرِيدُونَ أَنْ يَقِفَ حَسْبُ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ: امْشِ فِي حَاجَتِنَا اسْعَ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعَشَى (١):

يَقُومُ عَلَى الْوَعْمِ فِي قَوْمِهِ فَيَعْفُو إِذَا شَاءَ أَوْ يَنْتَقِمُ

يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: «يَقُومُ عَلَى الْوَعْمِ»: أَنَّهُ يُطَالِبُ بِالذَّحْلِ، وَيَسْعَى فِي ذَلِكَ حَتَّى / يُدْرِكُهُ، وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ يَقُومُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْسِيَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (٢): ﴿إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ يُرِيدُ مَا دُمَّتْ مُوَاطِبًا بِالِاخْتِلَافِ وَالِاقْتِضَاءِ وَالْمُطَالَبَةِ، وَلَمْ يُرِدِ الْقِيَامَ وَحْدَهُ، هَذَا كُلُّهُ كَلَامُهُ.

(السُّنَّةُ فِي الشُّرْبِ وَمَنَاوَلَتِهِ عَنِ الْيَمِينِ)

- «شَيْبَ بِمَاءٍ» [١٧]: أَي خُلِطَ وَمُزِجَ (٣). وَالشُّوبُ: الْخُلْطُ، وَالْأَشْوَابُ: الْأَخْلَاطُ.

- وَقَوْلُهُ: «لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا» [١٨] أَي: لَا أَفْضَلُ، وَمِنْهُ: «فَأَتَرَ الْأَنْصَارَ الْمُهَاجِرِينَ» أَي: فَضَلُّوهُمْ. وَالْإِيثَارُ: التَّقْدِيمُ.

= لابن قتيبة (١٨١)، وتعليقنا عليه في هامش كتاب الوَقْشِيِّ.

(١) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٣١)، وَالْوَعْمُ: التَّرَّةُ.

(٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الْآيَةُ: ٧٥.

(٣) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢/٢٦٠).

- «وَتَلَّهُ فِي يَدِهِ» أَي: دَفَعَهُ إِلَيْهِ، وَبَرَىءَ مِنْهُ، [قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾] (١).

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «فَأَدَمْتُهُ» [١٩] بِقَصْرِ الْأَلِفِ (٢) وَفِي بَعْضِهَا بِالْمَدِّ، وَهُمَا لِعَتَانٍ. وَيُقَالُ لِمَا يُؤْتَدَمُ بِهِ: إِدَامٌ وَأُدْمٌ، وَقَدْ يَكُونُ الْأُدْمُ جَمْعَ إِدَامٍ، وَيَكُونُ أَصْلُهُ: أُدْمًا - بِضَمِّ الدَّالِ، ثُمَّ سَكَنَ تَخْفِينًا - كَمَا يُقَالُ فِي عُنُقِي عُنُقًا. قَالَ النَّابِغَةُ الذُّبْيَانِيُّ (٣):

إِنِّي أَتَمَّمُ أَيَّسَارِي وَأَمْنَحُهُمْ مَشَى الْأَيَادِي وَأَكْسُوا الْجَفَنَةَ الْأُدْمَا

وَفِي الْحَدِيثِ: «نِعْمَ الْإِدَامُ الْحَلُّ» وَقِيلَ: جَمْعُهُ: أُدْمٌ - بِضَمِّ الدَّالِ - وَيُقَالُ لِلْوَاحِدِ أَيْضًا: أُدْمٌ - بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الدَّالِ - وَيُجْمَعُ: إِدَامٌ، وَيَدُلُّ عَلَى [أَنَّ] الْأُدْمَ يَكُونُ وَاحِدًا حَدِيثُهُ ﷺ: «إِنَّ سَيِّدَ أَدَمِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ»، وَقَالَ: «نِعْمَ الْأُدْمُ الْحَلُّ»، وَحَدِيثُ عُمَرَ: «أَنَّهُ نَهَى عَنْ جَمْعِ أَدْمِينَ فِي أَدَمٍ» وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ أَدَمْتُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ، إِذَا قَرَنْتَهُ بِهِ، وَخَلَطْتَهُ، وَأَدَمَ اللَّهُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ وَأَدَمَ إِذَا حَبَّبَ بَعْضَهُمَا إِلَى بَعْضٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِكَاحِ امْرَأَةٍ، فَقَالَ: لَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا» أَي: يُوَفَّقَ،

(١) عن «المختار . . .» للمؤلف، سورة الصافات .

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٤٦)، وَلَمْ يُنْشِدِ الْبَيْتَ .

(٣) ديوانه (٦٣) وسبق ذكره .

وَقَالَ الرَّاجِزُ^(١) :

* وَالْبَيْضُ لَا يُؤْدِمَنَّ إِلَّا مُؤَدَمًا *

أَيُّ : إِلَّا مُحَبَّبًا، وَتَقَدَّمَ .

- وَقَوْلُ أَنَسٍ : «فَقَمْتُ عَلَيْهِمْ» . لَيْسَ مِنَ الْقِيَامِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْقُعُودِ^(٢) ،
لَكِنَّهُ مِنَ الْقِيَامِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْمَشْيِ . يُقَالُ : قَامَ الرَّجُلُ : إِذَا وَقَفَ وَلَمْ يَنْهَضْ ، وَقَامَتِ
الدَّابَّةُ : إِذَا وَقَفَتْ مِنَ الإِعْيَاءِ ، وَقَامَتِ الشَّمْسُ نِصْفَ النَّهَارِ : إِذَا حُيِّلَ إِلَيْكَ أَنَّهَا
وَقَفَتْ قَبْلَ الزَّوَالِ عَنِ كِبِدِ السَّمَاءِ . قَالَ تَعَالَى^(٣) : ﴿وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾ أَيُّ : وَقَفُوا .

- وَمَعْنَى : «أَوْكُوا» [٢١] - فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ - : شَدُّوهُ بِالْوِكَاءِ ، وَهُوَ
الْخَيْطُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ الزَّقُّ . وَتَقُولُ الْعَرَبُ - لِمَنْ يَجْنِي عَلَى نَفْسِهِ جَنَائَةً ، ثُمَّ
يَشْكُو مَا أَصَابَهُ : «يَدَاكَ أَوْكَتَا وَفُوكَ نَفَخُ»^(٤) . وَأَصْلُهُ : أَنَّ رَجُلًا نَفَخَ زِقًّا ، وَشَدَّ
فَمَهُ بِوِكَاءٍ ؛ لِيَجُوزَ بِهِ الْبَحْرَ مَعَ قَوْمٍ قَدْ فَعَلُوا مِثْلَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا أَمَعَنَ فِي الْبَحْرِ انْحَلَّ
الْوِكَاءُ ، فَأَيَقَنَ بِالْعَطَبِ ، فَاسْتَعَاثَ بِبَعْضِ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ لَهُ هَذِهِ الْمَقَالَةُ .

وَمَعْنَى : «أَكْفُوا الْإِنَاءَ»^(٥) : أَقْلِبُوهُ عَلَى فِيهِ . يُقَالُ : كَفَأْتُ الْإِنَاءَ أَكْفُوهُ

(١) اللسان (أدم) دون نسبة وسبق ذكره أيضًا .

(٢) مازال النَّصُّ لأبي الوليد الوقيسي .

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، آيَةُ : ٢٠ .

(٤) يُرَاجِعْ أَمْثَالَ أَبِي عُبَيْدٍ (٣٣١) ، وَشَرَحَهُ «فصل المقال» (٤٥٨) ، وَجُمُهرَةُ الْأَمْثَالِ (٢/٢٤٣) ،

وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (١/٥٥ ، ٢/٤١٤) ، وَالْمُسْتَقْصَى (٢/٤١٠) ، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ (٣/١٢٠) ،

(٤/٢١٠) ، وَاللِّسَانُ (يَدِي) .

(٥) الاستذكار (٢٦/٢٩٥) ، وَأَشَدَّ بَيْتَ ابْنِ هُرْمَةَ .

فَهُوَ مَكْمُوءٌ: إِذَا قَلَبْتَهُ، قَالَ ابْنُ هَرْمَةَ^(١):

عِنْدِي لِهَذَا الزَّمَانِ آيَةٌ أَمَلُوهَا مَرَّةً وَأَكْمُوهَا

- وَمَعْنَى: «خَمَّرُوا»: غَطُّوا وَاسْتُرُوا.

- وَ«أَطْفِئُوا الْمِصْبَاحَ» مَهْمُوزٌ أَيْضًا^(٢)، قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا

لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾ قَالَ ابْنُ هَرْمَةَ^(٤):

جَرَرْتُ فِي غَايَتِي وَشَائِعَتِي مُوقِدَ نَارِ الْوَعَى وَمُطْفِئُهَا

- وَ«الْعَلَقُ»: مَا يُعَلَّقُ بِهِ الْبَابُ، قَالَ أَبُو شَجْرَةَ السَّلْمِيُّ^(٥):

ثُمَّ التَّفْتُ إِلَيْهَا وَهِيَ جَائِيَةٌ مِثْلَ الرِّتَاجِ إِذَا مَا لَزَّهُ الْعَلَقُ

- وَ«الْفَوْسِقَةُ»: الْفَأْرَةُ، وَسُئِلَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ^(٦): «لِمَ قِيلَ لِلْفَأْرَةِ

(١) لم يرد البيت في شعر ابن هرمة المطبوع بدمشق سنة (١٩٦٩م) في مجمع اللغة العربية تحقيق محمد نفاع، وحسين عطوان، وهو من القصيدة الهمزية التي قيل لإبراهيم بن هرمة إن قرئشاً لا تهمز، فقال: لأقولن قصيدة أهمزها كلها بلسان قريش، وعندي من شوارب أبياتها التي لم ترد في الديوان ما يزيد على ثلاثين بيتاً، من أراد إعادة نشر الديوان فليطلبها، وهامش كتابنا هذا لا يتسع لها.

(٢) الاستذكار (٢٦/٢٩٥)، والتمهيد (١٥/٢٦٨)، وأنشد البيت.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٦٤.

(٤) وهذا البيت أيضاً لم يرد في شعره المذكور آنفاً.

(٥) هو عمرو بن عبد العزى السلمي ابن الحنساء الشاعرة المشهورة، له أخبار في الإصابة (٤/٦٥٧)، والبيت من أبيات له في الكامل للمبرّد (٢/٥٠٤) في خبر له هناك مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٦) الاستذكار (٢٦/٢٩٧).

فَوَيْسِقَةٌ؟ فَقَالَ: لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقِظَ، وَقَدْ أَخَذَتْ فَيْئَلَةٌ لِتَحْرِقَ بِهَا الْبَيْتَ، فَسَمَّاها بِذَلِكَ؛ / لِأَذَاهَا لِلنَّاسِ».

أ/١٠٦

- وَقَوْلُهُ: «تُضْرَمُ عَلَى النَّاسِ» أَي: تُشْعَلُ النَّارُ عَلَى النَّاسِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» [٢٢]. أَي: يَقُولُ خَيْرًا، أَوْ يَسْكُتُ

عَنْ شَرٍّ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ «أَوْ» هَهُنَا بِمَعْنَى الْوَاوِ، أَي: يَقُولُ خَيْرًا أَوْ يَصْمُتُ عَنْ شَرٍّ، وَقِيلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾.

- وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ» قِيلَ: مَا يَجُوزُ بِهِ، وَيَكْفِيهِ

فِي سَفَرِهِ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ يَسْتَقْبِلُهَا بَعْدَ ضِيافَتِهِ. وَالْجَائِزَةُ: الْعَطِيَّةُ، وَالْجِيزَةُ: مَا يَجُوزُ بِهِ الْمَسَافِرُ. وَقِيلَ: «جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ»: حَقُّهُ إِذَا اجْتَازَ بِهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ: إِذَا قَصَدَهُ.

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ» «الثَّوَاءُ»: الْإِقَامَةُ^(٢). يُقَالُ:

ثَوَى يَثْوِي فَهُوَ ثَاوٍ^(٣)، وَاثْوَى يَثْوِي فَهُوَ مَثْوٍ، قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ - فِي ثَوَى -^(٤):

أَدْتَنَّا بَيْتَهَا أَسْمَاءُ
رُبَّ ثَاوٍ يَمَلُّ مِنْهَا الثَّوَاءُ

وَقَالَ الْأَعَشَى^(٥) - فِي اثْوَى -:

(١) سورة الصافات.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٤٨).

(٣) الاستذكار لابن عبد البر (٢٦/٣٠٩)، والتَّمهيد (١٤/٢٨٦).

(٤) ديوانه (١٩).

(٥) ديوانه «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (١٥٠).

أَثْوَى وَفَصَّرَا لَيْلَهُ لِيُرَوِّدَا وَمَضَى وَأَخْلَفَ مِنْ قُتَيْلَةَ مَوْعِدًا

وَمَعْنَى «يُحْرِجُهُ»: يُغَيِّظُهُ، أَي: حَتَّى يُضَيِّقُ عَلَيْهِ. وَالْحُرْجُ: الضَّيْقُ فِي لُغَةِ الْقُرْآنِ (١).

- وَ«لَهَثَ الْكَلْبُ» [٢٣]- بَفَتْحِ الْهَاءِ وَكَسْرِهَا -: إِذَا أَخْرَجَ لِسَانَهُ مِنْ شِدَّةِ الْعَطَشِ وَالْحَرِّ، وَاللَّهَاتُ - بِضَمِّ اللَّامِ -: الْعَطَشُ، وَاللَّهَثُ: شِدَّةُ تَوَاتُرِ النَّفْسِ مِنَ التَّعَبِ أَوْ غَيْرِهِ.

- وَقَوْلُهُ: «فِي كُلِّ ذَاتٍ» (٢) كَبِدِ رَطْبَةٍ أَجْرٌ» أَي: ذُو كَبِدٍ حَيَّةٌ؛ لِأَنَّ الْمَيِّتَ إِذَا مَاتَ جَفَّتْ جَوَارِحُهُ، وَالْحَيُّ يَحْتَاجُ إِلَى تَرْطِيبِ كَبِدِهِ مِنَ الْعَطَشِ، [لِتَقِيهِ] (٣) الْحَرَارَةَ الْمُوجِبَةَ لَهُ.

- وَشَرَحَ مَالِكٌ «الظَّرْبَ» [٢٤]. وَالْمَشْهُورُ فِي «الظَّرْبِ»: أَنَّهُ الْحَجَرُ النَّاتِيءُ الْمُحَدَّدُ (٤)، كَذَا قَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ» (٥) قَالَ: هُوَ مَا كَانَ مِنَ الْحِجَارَةِ أَصْلُهُ ثَابِتٌ فِي جَبَلٍ، أَوْ أَرْضٍ حَزْنَةٍ، وَكَانَ طَرَفُهَا النَّاتِيءُ مُحَدَّدًا، وَهُوَ مَفْتُوحُ الطَّاءِ مَكْسُورُ الرَّاءِ، ثُمَّ تَحَقَّفُ الْكَسْرَةُ فَتَلْقَى عَلَى ظَائِهِ، وَتَبْقَى الرَّاءُ سَاكِنَةً، فَيَقَالُ: ظَرْبٌ، وَجَمْعُهُ: ظِرَابٌ. وَجَاءَ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ (٦): «أَنَّ هَذَا الْحَوْثَ يُسَمَّى الْعَنْبِرَ».

(١) الاستذكار لابن عبد البر (٣٠٩).

(٢) عن «الموطأ».

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٤٩/٢).

(٤) فِي الْأَصْلِ: «أَوْفِيهِ».

(٥) الْعَيْنُ (١٥٩/٨).

(٦) الاستذكار (٣١٢/٢٦).

- والرواية: «يا نساء المؤمنات» [٢٥]. بنصب النساء، وإضافتهن إلى المؤمنات، وهو على هذه الرواية من باب قولهم: صلاة الأولى، ومسجد الجامع، وقد مضى الكلام فيه في أول هذا الكتاب، فغنيا عن إعادته في هذا الموضوع، ولأبي الوليد^(١) في الكتاب «الكبير» تأويله، وهو ما جله؟! ورأيت من منع تقدم هذه الرواية؛ لأن النساء أعم من المؤمنات، والمؤمنات بعض النساء، ولا يضاف الشيء إلى بعضه. قال: وقد يجوز هذا عندي على وجه، وهو أن يوصفن بأنهن نساء، على معنى المدح والثناء، فتقول لمن تمدحه من النساء: هي نساء، بمعنى: أنهن على المحمود من أحوال النساء في الخير والستر والعفاف، كما تقول: يارجل، فكأنه قال: يا فاضلات المؤمنات من النساء. قال غيره: وإنما الوجه فيه: يا نساء المؤمنات، برفع «النساء» على أنهن منادى مفرد، وبرفع «المؤمنات» على الصفة لهن على اللفظ، ويجوز نصب «المؤمنات»^(٢) أيضا على أن تكون صفة لهن على الموضوع، وهذا كقولهم: يازيد العاقل، والعاقل، ويا عمر والراكب والراكب، قال جرير^(٣):

فَمَا كَعْبُ بْنُ مَمَّةَ وَابْنُ سَعْدَى بِأَجْوَدَ مِنْكَ يَا عُمَرُ الْجَوَادَا

(١) المُنتقى لأبي الوليد الباجي (٧/٢٤٥).

(٢) النص في التعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري (٢/٣٤٩).

(٣) ديوانه (١١٨)، يمدح عمر بن عبد العزيز، وكعب بن مامة: هو الإيادي الذي أثر صاحبه الثمري بالماء حتى مات هو من العطش. وقصته في كتب الأدب مشهورة. وابن سعدى: أوس بن حارثة بن لأم الطائي.

- وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(١): «الْكُرَاعُ» مِنَ الْإِنْسَانِ [مَا دُونَ الرُّكْبَةِ]، وَمِنْ الدَّوَابِّ، وَسَائِرِ الْمَوَاشِي: مَا دُونَ الْكَعْبِ، وَالْكُرَاعُ^(٢) مُؤَنَّثَةٌ عِنْدَ سِبْيُوهِ، وَكَانَ حُكْمُهُ عَلَى هَذَا أَنْ تَكُونَ مُحَرَّفَةً، إِلَّا أَنَّ الرُّوَايَةَ هَكَذَا وَرَدَتْ فِي «المُوطَأِ»: «وغيرها». وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ^(٣): وَبَعْضُ الْعَرَبِ يُدَكِّرُهَا. فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عَلَى تِلْكَ اللَّغَةِ.

- وَلَفْظَةُ «قَاتِل» فِي قَوْلِهِ: «قَاتَلَ اللهُ / الْيَهُودَ» [٢٦]. وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ مِنْ اثْنَيْنِ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ: تَلَاعَنَ الزَّوْجَانِ، إِذَا وُجِدَتِ الْمَلَاعَنَةُ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، فَقَدْ تَجَىءُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْمُفَاعَلَةُ مِنَ الْوَاحِدِ، يُقَالُ: قَاتَلَهُ اللهُ بِمَعْنَى: فَعَلَ اللهُ بِهِ ذَلِكَ، وَمِنْهُ سَافَرَ الرَّجُلُ، وَعَالَجَتِ الْمَرِيضَ.

ب/١٠٦

- وَأَمَّا «الْقَرَاخُ» [٢٧] فَهُوَ الصَّافِي الَّذِي لَا يَشُوبُهُ شَيْءٌ لَمْ يَمْزَجْ بِعَسَلٍ، وَلَا زَبِيبٍ، وَلَا تَمْرٍ، وَلَا غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تُصْنَعُ مِنْهُ الْأَشْرِبَةُ.

- وَذَاتُ الدَّرِّ [٢٨]: ذَاتُ اللَّبَنِ تَدْرُبُهُ.

- وَ«وَضْرُ الصَّحْفَةِ» [٢٩]: مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ وَدَكِ الطَّعَامِ الْمُتَغَيَّرِ قُدَمًا^(٤).

(١) الْعَيْنُ (١/٢٢٦)، وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ، وَالتَّصُّ مِنَ التَّمْهِيدِ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٥/٢٩٦).

(٢) التَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُتَنَقَّى (٧/٢٤٥)، وَعَنْ تَأْنِيثِ الْكُرَاعِ وَتَذْكِيرِهِ يُرَاجَعُ: الْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ لِلْمَبْرَدِ (١١٤)، وَالْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٢٠٢)، وَالْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ لِابْنِ فَارَسٍ (٥٦)، وَكَلَامِ سِبْيُوهِ فِي تَأْنِيثِهَا فِي كِتَابِهِ (٢/١٩).

(٣) الْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٢٠٢).

(٤) فِي اللِّسَانِ (وَضْرُ): «وَضْرُ الصَّحْفَةِ، أَيُّ: دَسَمُهَا وَأَثَرُ الطَّعَامِ فِيهَا».

- وَ«الْمُقْفِرُ»: هُوَ الْمُرْمِلُ، وَالْمُرْمِلُ: الَّذِي لَا زَادَ لَهُ^(١) وَلَا قُوْتَ مَعَهُ، وَيُقَالُ: أَقْفَرَ الرَّجُلُ، وَطَعَامٌ قِفَارٌ، وَعِفَارٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ أُدْمٌ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى يُحْيِيَ النَّاسُ» أَبُو عَمَرَ^(٢): الرِّوَايَةُ بِضَمِّ الْيَاءِ، وَالْمَعْنَى: حَتَّى يُصِيبَ النَّاسَ الْحَيَا بِالْمَطَرِ الْخِصْبِ، وَيَصِيرُوا مِنْ أَهْلِهِ، وَيُعَاثُوا وَيُخْصَبُوا، وَالْحَيَا: الْخِصْبُ وَالغَيْثُ. تَقُولُ الْعَرَبُ: قَدْ أَحْيَا الْقَوْمُ: إِذَا أَصَابَهُمُ الْحَيَا بِالْمَطَرِ. وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٣): وَضِدُّهُ أَهْزَلَ الْقَوْمَ فَهُمْ مُهْزِلُونَ إِذَا جُدِبُوا فَهَزِلَتْ أَمْوَالُهُمْ. قَالَ: وَالْفُقْهَاءُ يَزُودُونَهُ: «يَحْيَا النَّاسُ مِنْ أَوَّلِ مَا يَحْيُونَ» بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِنَّمَا الْوَجْهُ مَا ذَكَرْتُهُ لَكَ.

- وَ«الْحَشْفُ» [٣٠]: رَدِيءُ التَّمْرِ الْمُسَوِّسِ الْيَابِسِ^(٤). وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ فَيَمَنْ بَاعَ شَيْئًا رَدِيئًا، وَكَالَ كَيْلِ سُوءٍ: «أَحْشَفًا وَسُوءَ كَيْلَةٍ»^(٥) بِكَسْرِ الْكَافِ.

- وَ«الْقَفْعَةُ»: شِبْهُ الْقَفَّةِ. أَبُو عَمَرَ^(٦): «الْقَفْعَةُ» عِنْدَهُمْ: ظَرْفٌ يُعْمَلُ مِنَ الْحَلْفَاءِ، وَشِبْهَهَا مُسْتَطِيلٌ، كَالَّذِي يُحْمَلُ فِيهِ عِنْدَنَا التُّرَابُ وَالزَّبْلُ عَلَى الدَّوَابِّ، وَ«الْقَفَّةُ» عِنْدَهُمْ: الَّتِي لَهَا مِنْهَا غِطَاءٌ، وَأَمَّا عِنْدَنَا فَالْقَفَّةُ مَدَوْرَةٌ لَا

(١) الاستذكار لابن عمر بن عبد البر (٢٦/٣٣٠).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) التعليق على الموطأ لأبي الوليد الوشبي (٢/٣٥٠).

(٤) الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٢٦/٣٣١).

(٥) تقدم ذكره.

(٦) الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٢٦/٣٣٣).

غَطَاءَ لَهَا، وَقَالَ الْأَعَشَى^(١): هِيَ فُقَّةٌ أَكْبَرُ مِنَ الْمِكْتَلِ. قَالَ: وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يُسَمُّونَهَا «جُلَّةً». قَالَ ابْنُ مُزَيْنٍ: وَأَهْلُ مِصْرٍ يُسَمُّونَهَا: «الزَّنْبِيلَ».

- وَرُوي: «الرُّعَامُ» [٣١] بِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ، وَ«الرُّعَامُ» بِغَيْنٍ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ: الْمُخَاطُ^(٢)، وَبِالْغَيْنِ مُعْجَمَةٍ: التُّرَابُ، وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ لُغْتَيْنِ فِي الْمُخَاطِ، وَأَمَّا التُّرَابُ فَالْمَشْهُورُ فِيهِ رِغَامٌ يَفْتَحُ الرَّاءَ.

- وَمَعْنَى: «يُوشِكُ»: يَقْرُبُ. يُقَالُ: أَمْرٌ وَشَيْكٌ، أَيْ: قَرِيبٌ.

- وَ«الثَّلَّةُ» - بِفَتْحِ الثَّاءِ -: الْغَنَمُ، وَلَا يُقَالُ لِلْمَعِزِّ إِذَا انْفَرَدَتْ ثَلَّةً^(٣)، فَإِذَا خَالَطَتْهَا الْغَنَمُ قِيلَ لِلْجَمِيعِ: ثَلَّةٌ. وَأَمَّا الثَّلَّةُ - بِضَمِّ الثَّاءِ - فَإِنَّمَا هِيَ الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ. وَ«أَطْبُ مُرَاحَهَا» أَيْ: بِالْكَنَسِ وَإِعَادِ الطَّيْنِ مِنْهُ^(٤)، وَإِزَاحَةَ الْوَسَخِ عَنْهُ. وَ«مِرَاحُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ: الْمَكَانُ الَّذِي تَرُوحُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَرْعَى»^(٥).

- وَمَعْنَى: «يَبْنِي ضَالَّتَهَا»: يَطْلُبُ مَا ضَلَّ مِنْهَا وَشَرَدَ، حَتَّى يَضْرِبَهُ.

- وَمَعْنَى: «تَهْنَأُ جَرْبَاهَا» [٣٣]: يَطْلِيهَا بِالْقَطْرَانِ^(٢). يُقَالُ: هَنَأْتُ الْبَعِيرَ

(١) هو محمد بن عيسى.

(٢) التعلیق علی الموطأ لأبي الوليد القاسمي (٣٥١/٢).

(٣) المصدر نفسه، وفي الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر (٣٣٦/٢٦). وفيه: «قيل: المائة ونحوها».

(٤) في الاستذكار (٣٣٥/٢٦): «تقول العرب: مِرَاحُ الْغَنَمِ، وَعَطْنُ الْإِبِلِ، وَمَرَابِضُ الْبَقَرِ، كُلُّ ذَلِكَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ. وَقِيلَ: إِنَّ عَطْنَ الْإِبِلِ مَوْضِعُ انْصِرَافِهَا، وَمَنَاخِهَا عِنْدَ السَّقْيِ».

(٥) المصدر نفسه (٣٤١/٢٦).

أَهْنُوهُ. وَالْهِنَاءُ: الْقَطِرَانُ، قَالَ زُهَيْرٌ^(١):

* وَقَدْ يَشْفِي مِنَ الْجَرَبِ الْهِنَاءُ *

وَقَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ^(٢) فِي الْخَنْسَاءِ - وَنَظَرَ إِلَيْهَا تَهْنَأُ الْجَرَبَاءُ مِنْ

إِلَيْهَا -:

مَا إِنْ رَأَيْتُ وَلَا سَمِعْتُ بِهِ فِي النَّاسِ هَانِيءٌ أَيُّقِ جُرْبِ

مُبَدَّلًا تَبْدُو مَحَاسِنُهُ يَضَعُ الْهِنَاءُ مَوَاضِعَ الثَّقَبِ

- وَقَوْلُهُ: «وَتَلِيْطُ حَوْضَهَا»، وَرَوِي: «تَلُوْطُ»: أَي: تُصْلِحُ الْحَوْضَ بِسَدِّ

الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْهَا الْمَاءُ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

* وَلِيْطَتْ حِيَاضُ الْمَوْتِ وَسَطَ الْعَشَائِرِ *

- وَ«النَّاهِكُ»: الْمُفْرِطُ^(٤). يُقَالُ: نَهَكْتُهُ عُقُوْبَةً: إِذَا بَالَعْتَ فِي ذَلِكَ،

وَنَهَكْتُهُ ضَرْبًا، قَالَ^(٥):

(١) شرح ديوانه (٨٢)، وصدرة:

* فَأَبْرَى مُوَضِّحَاتِ الرَّأْسِ مِنْهُ *

(٢) ديوانه (٤٣، ٤٤) (دار المعارف)، (٣٤) (دار صعب) وفيه: «كاليوم هانيء».

(٣) في الاستذكار (٣٤٢/٢٦)، ويظهر أنه عن ابن حبيب في تفسير غريب الموطأ (١٣٩/٢).

وفيه: «العساكر».

(٤) التعلیق علی الموطأ لأبي الوليد القشيري (٣٥٢/٢)، ولم يشد البيت.

(٥) البيت للحكم بن عبدل الأسدي في الحماسة «رواية الجواليقي» (٣٥٨)، وهو الحكم بن عبدل بن جبلة الأسدي، شاعر هجاء، خبيث اللسان، أعرج، لا تفارقه العصا، من أهل الكوفة، عاش في العصر الأموي. جمع شعره محمد نايف الدليمي، ونشره في مجلة «المورد». أخباره في: الأغاني (٤٠٤/٣)، ومعجم الأدباء (١٢٣/٤)، والألالي (٨٩٩)، =

وَأَحْلَبُ الثَّرَّةَ الصَّفِيَّ وَلَا أَنْهَكَ أَحْلَافَ غَيْرِهَا حَلْبًا
وَيُقَالُ: حَلَبْتُ الثَّاقَةَ وَغَيْرَهَا حَلْبًا وَحَلْبًا - بِتَسْكِينِ اللَّامِ وَفَتْحِهَا -، فَإِذَا أَرَدْتَ
اللَّبْنَ المَحْلُوبَ فَفَتْحْتَ اللَّامَ لَا غَيْرَ^(١).

(مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الخَاتَمِ)

- «نَبْدَةٌ» [٣٧] أَي: طَرَحَهُ، وَمِنْهُ «بَيْعُ المُنَابَذَةِ» وَهُوَ نَبْذُ الحَصَاةِ، أَي: طَرَحُهَا مِنْ يَدِهِ، فَإِذَا وَقَعَتْ وَجَبَ / البَيْعُ، وَمِنْهُ: «النَّهْيُ عَنِ بَيْعِ الحَصَاةِ». وَفِي «الخَاتَمِ» أَرْبَعُ لُغَاتٍ: خَاتَمٌ، وَخَاتِمٌ، وَخَاتَامٌ، وَخَيْتَامٌ.

١/١٠٧

(مَا جَاءَ فِي نَزْعِ المَعَالِيْقِ وَالجَرَسِ مِنَ العُنُقِ)^(٢)

- «الجَرَسُ»: الجُلْجُلُ^(٣)، وَأَصْلُهُ: صَوْتُ مُتَدَارِكٍ. وَيُقَالُ: جَرَسُ وَجَرَسُ،

والبَيْتُ مِنَ فَصِيذَةِ أَوْلِهَا:

أَطْلُبُ مَا يَطْلُبُ الكَرِيمَ مِنَ الرَّ
وَأَحْلِبُ الثَّرَّةَ
إِنِّي رَأَيْتُ الفَتَى الكَرِيمَ إِذَا
رَغَبْتَهُ فِي صَنِيعَةٍ رَغَبَا
وَالعَبْدُ لَا يَطْلُبُ العَلَاءَ وَلَا
يُعْطِيكَ شَيْئًا إِلَّا إِذَا رَهَبَا

(١) هي عبارة الوقشي في التعليق على الموطأ (٣٥٢/٢)، وفي الاستذكار (٣٤٢/٢٦):

«الحلب - بتخريك اللام - اللبن نفسه والحلب - بتسكين اللام - مصدر حلبت» وفي اللسان (حلب): «والحلب: مصدر حلبها ويحلبها وحلبًا وحلبًا . . .» .

(٢) في الأصل: «العين». وهذا الباب متقدم عن موضعه وهو داخل في «كتاب العين» الآتي.

(٣) النص للقاضي عياض في مشارق الأنوار (١٤٥/١) وفيه: «الجرس - بفتح الجيم والراء هنا - الجُلْجُلُ . . .» .

وَكَذَلِكَ قَيَّدْنَاهُ فِي قَوْلِهِ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ» بِإِسْكَانِ الرَّاءِ .
وَفِي «الْبَحَارِيِّ»: الْجَرَسُ وَالْجَرَسُ وَاحِدٌ، وَهُوَ الصَّوْتُ الْخَفِيُّ، وَهَذَا
صَحِيحٌ، وَاخْتَارَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ الْفَتْحَ إِذَا لَمْ يَتَقَدَّمْهُ حِسٌّ، وَإِنْ تَقَدَّمَهُ حِسٌّ
فَالْكَسْرُ، وَقَالَ: هَذَا كَلَامٌ فَصَحَاءِ الْعَرَبِ .

- وَقَوْلُهُ: «قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ» [٣٩] كَذَا عِنْدَ يَحْيَى وَابْنِ الْقَاسِمِ وَالْقَعْنَبِيِّ،
وَهُوَ وَتَرُ الْقِسِيِّ، وَعِنْدَ مُطَرِّفٍ: «وَبَرٌّ» جَمْعُ وَبَرَةٍ. وَحَكَى بَعْضُهُمْ أَنَّهُ رِوَايَةٌ
يَحْيَى، وَعِنْدَ ابْنِ بُكَيْرٍ: «مِنْ وَبَرٍ أَوْ وَتَرٍ» عَلَى الشَّكِّ مِنْهُ، وَفِي نُسْخَةٍ عَنْهُ:
«قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ» وَلَمْ يَذْكَرْ وَبَرًا وَلَا وَتَرًا. «قَلَّدُوا الْخَيْلَ وَلَا تُقَلِّدُوهَا الْأَوْتَارَ»
يَعْنِي الدُّحُولَ، أَي: لَا تَطْلُبُوهَا عَلَيْهَا كَمَا كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُ. وَقِيلَ: لَا
تُقَلِّدُوهَا أَوْتَارَ الْقِسِيِّ فَتُخْتَنِقُ بِهَا مَتَى رَعَتْ فَتَعَلَّقَتْ بِبَعْضِ الشَّجَرِ، وَهَذَا تَأْوِيلُ
مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ لِلْعَيْنِ، وَهَذَا تَأْوِيلُ مَالِكٍ فِي حَدِيثِ الْبَابِ .